الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

قرار رقم (٤٤٩) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ١/٢/٢٠١٨

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار الهيئة رقم (١٧) لسنة ١٩٨٠ بتسجيل شركة المهندس للتأمين (ش.م.م) بسجل شركات التأمين وإعادة التأمين بالهيئة تحت رقم (٦) ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتعديل المادتين رقمي (٦،٧) من النظام الأساسي ،

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويض السيد المستشار/ رضا عبدالمعطى فى إعتماد مذكرات الدراسة المعدة بمعرفة القطاعات والإدارات المشار إليها فى المادة الأولى من القرار وإعتماد القرارات الصادرة منها،

وعلي مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة فى هذا الشأن .

قـــرر

مـادة (١) : يستبدل بنصى المادتين رقمي (٦،٧) من النظام الأساسي لشركة المهندس للتأمين ش.م.م التكسين التاليين :

مادة (٦):

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جم (ثلاثمائة مليون جنيه مصرى) وحدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ١٢١,٠٠٠,٠٠٠ جم(مائة واحد وعشرون مليون جنيها مصريا) موزعة على ٤٨,٤٠٠,٠٠٠ سهم (ثمانية واربعون مليون واربعمائة الف سهم) قيمة كل سهم ٢,٥ جنيهات (جنيهان ونصف جنيه مصرى) جميعها اسهم نقدية .